@ 665 @ | له بعض الأئمة بأنه لو قال : مَن أخبرني بكذا ، فهو حر ، ولا نية له فأخبره بذلك | بعض أرقائه بكتاب ، أو رسول أو كلام ، عَتَق ، بخلاف ما لو قال : مَنْ حدثني بكذا ، | [فإنه] لا يعتق إلا إن شافهه ، زاد بعضهم : والبشارة مثل الخبر : انتهى . | | والظاهر أن مبنى الأيمان على عُرف أهل الزمان ، ثم إنه يحتمل أن يكون | عرفاً خاصاً ، وأن يكون عاماً ، ثم المحققون فرقوا بين التبشير والإخبار بأن الأول هو | الخبر السابق الذي أَثُرهُ يظهر على بشرته ، فلو قال لعبيده : من بشرني بكذا ، فهو | حُر ، فالمُخبِر الأول يعتق لا غير ، ولو قال : مَن أخبرني ، يعتق كل من أخبره منهم . | وقال ابن دقيق العيد : ' حدثنا ' يعني في العرض بعيد من الوضع اللغوي بخلاف | أخبرنا ، فهو صالح لما حدّث به الشيخ ، ولما قرئ عليه فأقرّ به ، فلفظ الإخبار | أعم من التحديث ، فكل تحديث إخبار ، ولا ينعكس . | | وحاصل كلام الشيخ أنّ العُرف مُقَدم على اللغة كما هو مُقَرر ، فإذا قال | المحدث : ' حدّثنا ' يُحمل على السماع من الشيخ ، وإذا قال : ' أخبرنا ' يُحمل على | سماع الشيخ . | | (مع أن هذا الاصطلاح) وهو الفرق ، (إنما شاع عند المشارقة) أي جُلّهم | (ومن تبعهم) وهو مذهب الأوْزَاعيّ ، وابن جُرَيج ، والإمام الشافعي ، ومسلم ، بل | قيل : إنه مذهب أكثر المحدثين منهم ابن وَهْبٍ المصري ، والنسائي . | | (وأما غالب المغاربة) أي ومَن تبعهم . |